

المقدمة

"الجيش هو أمن الدولة، والشرطة -احترامها... الشرطي هو التجلي الأول، الدائم واليومي في القرية والمدينة، لسلطة الدولة. عبر الطريقة التي تتجلى فيها هذه السلطة من خلال الشرطيين، من خلال نظافة ذات اليد، النشاط، حب الوطن، حب الأمة، مساعدة المهاجرين الجدد والإخلاص للوظائف الصعبة الملقاة على الدولة، ينشأ تعاملٌ جديدٌ ليس نحو الشرطي فحسب، وإنما نحو الدولة والقانون أيضًا."¹

إنّ القوّة والصّلاحية اللتين أعطتهما الدولة لشرطة إسرائيل قائمان في صلب العقد الاجتماعيّ غير المكتوب بين الدولة وسكّانها. المدارك الأساس لدولة القانون تقوم على تنازل مواطني الدولة عن قوى وحقوق ممنوحة لهم بحكم "الوضع الطبيعيّ" لصالح بلورة "وضع سياسيّ"، تُمنح فيه السلطة السائدة حصرية استخدام الصلاحيات، ومنها حتى صلاحيات تلحف الضرر، لهدف حماية الأمن الشّخصيّ والمصلحة العامة. هذه هي الرؤية الأساسية لدى مفكّري العقد الاجتماعيّ، مثل جون لوك، توماس هوبس وجان جاك روسو. وفقًا لهذه الرؤية، إنّ الانتقال إلى الوضع السياسيّ يتحقّق فقط حين يتنازل أعضاء المجتمع عن قوتهم الطبيعيّة لحماية أجسادهم، أملاكهم وكرامتهم الشّخصيّة الخاصّة بهم والخاصّة بالآخرين، ولمعاقبة من يمسّون بهم ويحوّلون هذه القوى إلى الدولة. تعمل الدولة على حماية شركاء العقد الاجتماعيّ، وتعاقب من ينتهكون القانون ويمسّون بأبناء المجتمع إذا اقتضت الحاجة. يتنازل الفرد في الوضع السياسيّ عن قسم من حريّاته الطبيعيّة، لكنّه يحظى بالحريّة السياسيّة والمدنيّة، ويكفّ عن العيش في مجتمع صاحب القوّة فيه هو صاحب الحقّ، بل في مجتمع تفوق قوّة القانون والعدل فيه قوّة الدّراع والعنف.

1 دافيد بن غوريون "الشرطيّ ورسالته"، شرطيّ إسرائيل، الكتيّب ب (1950). الاقتباس الكامل وارد في قرار حكم القاضي جبران في استئناف جنائيّ 9878/09 دولة إسرائيل ضدّ رامي موسى، (نُشر في السجلّ القانونيّ، 20.9.10).

لشرطة إسرائيل دور مركزي في تحقيق العقد الاجتماعي. وتلقى على عاتقها مهمة عظيمة الشأن: تجسيد سلطة القانون بمفهومها الأكثر أساسيةً وحماية أجساد، ممتلكات وكرامة سكّان الدولة من مخالف القانون. عن دور الشرطة هذا والواجب الملقى على الدولة في حماية مطبقي القانون في مهمتهم الهامة، تحدّثت المحكمة العليا في إحدى القضايا:

"أفراد شرطة إسرائيل، شأنهم شأن سائر أفراد أذرع الأمن، يصلون الليل بالنهار من أجل حماية أمن الجمهور، ولذلك يجب علينا القيام بكلّ ما يلزم من أجل حمايتهم من كلّ من يحاولون تهديدهم والمسّ بعملهم الهامّ، والذي يتمّ من أجل الجمهور برمته ولضمان أمنه الشخصي. من دون حماية مطبقي القانون على نحوٍ لائق لن تتمكّن الدولة من أن تضمن للجمهور الواسع تطبيقاً ناجحاً للقانون وضمان النظام العامّ، وقد نتدهور إلى ذلك الوضع الطبيعيّ الذي أردنا الخروج منه بواسطة "العقد" أو "العهد" الاجتماعي بالمفهوم المجازي الذي أبرم بين الدولة وبين المواطنين الذين يسكنون فيها، والذي سلّم بموجبه المواطنون الدولة، بمحض إرادتهم، صلاحيةً سلب حريات واستخدام قوّة فرض، أيضاً، من أجل ضمان حماية وأمن وحراسة ممتلكاتهم، وهذا بواسطة الشرطة أيضاً."²

حتى تتمكّن شرطة إسرائيل من القيام بوظيفتها المذكورة أعلاه، يجب على الدولة أن تهتمّ بوجود أدوات فعّالة – معيارية ومادية على حدّ سواء – بأيدي الشرطيين لمحاربة الجريمة والعنف. إحدى هذه الأدوات المادية تقع في مركز وجهة النظر هذه – جهاز السيطرة الكهربائي "تيزر".

تمّ إعداد وجهة النظر هذه على أثر توجّه لجنة شؤون رقابة الدولة برئاسة عضو الكنيست أمنون كوهين إلى مراقب الدولة بطلب تلقي وجهة نظر بشأن جهاز التيزر، وذلك، ضمن أمور أخرى، في ضوء شكاوى كثيرة وجدل عامّ نشط حول الاستخدام المبالغ فيه لهذا الجهاز من قبل شرطيّين من شرطة إسرائيل.

2 استئناف جنائيّ 9878/09 دولة إسرائيل ضدّ رامي موسى، الفقرة 26 من قرار الحكم (نشر في السجلّ القانوني، 20.9.10).

تشدد وجهة النظر هذه، أولاً وقبل أي شيء، على ما هو معلوم للجميع: الصلاحيات المعطاة للشرطة هي بمثابة دين يجب تسديده. الشرطة مخولة باستخدام هذه الصلاحيات فقط وفقاً لما يسمح به القانون، ومن خلال حماية حقوق الفرد في المجتمع. عمومًا، تخضع كل صلاحيات شرطية لتقييدات دستورية. ليس هناك قوة من دون تقييد. ولا صلاحية دون مسؤولية. دولة إسرائيل هي دولة يهودية وديمقراطية تضع حقوق الفرد وكرامته كإنسان في مركز نشاط جميع هيئات السلطة فيها. قانون أساس: كرامة الإنسان وحرية يرسخ ضمن معيار دستوري فوق قانوني حقوق إنسان أساسية، يجب على جميع السلطات – ومنها شرطة إسرائيل – احترامها وحمايتها.

إنّ المسّ بهذه الحقوق ممكنٌ ضمن تقييدات معينة تمّ تحديدها في القانون، وهي تتعلّق بالغاية من المسّ ودرجته. تسري هذه التقييدات أولاً وقبل كل شيء على استخدام شرطة إسرائيل صلاحيات مسببة للضرر. هذا ما ذكرته المحكمة العليا في إحدى القضايا:

"شرطيو إسرائيل، عملهم صعب ومسؤول، ويترافق غير مرّة مع مخاطر وتهجمات، وهي تستحقّ كل تشجيع يمكن للمحاكم أن تعطيه لهم. ولكن أيها نقصد؟ طالما أنّهم يذكرون وواعون إلى أنّ الصلاحية والسلطة الممنوحين لهم، أعطيت لغرض الوظيفة فقط ويحظر استخدامها على نحو سيء. يجب عليهم أن يحفظوا هذا عن ظهر قلب صباح مساء، بالذات لأنّ وظيفتهم تستدعي في أحيان متقاربة صرامة بل حتى استخداماً للقوة. إنّ الانتقال من "قوة معقولة" إلى قوة زائدة هو انتقال سريع ومُعزٍ ومن المحظور عليهم تجاوز الحد".³

تطرح وجهة النظر هذه، للأسف، نواقص غير قليلة تخصّ عمل قيادة وزارة الأمن الداخلي والشرطة، ونظم استخدام التيزر، تقديم تقارير عنه ومراقبته. يتّضح من وجهة النظر هذه أنّه على امتداد سنوات طويلة، بل حتى بعد بدء استخدام التيزر بشكل ميدانيّ، لم يتمّ بشكل نهائيّ، واضح ومفروغ منه تعريف ما إذا كان التيزر هو وسيلة غير قاتلة أم أنّه جهاز إطلاق نار، بكلّ ما يحمله الأمر من معانٍ معيارية وعملية نابعة منه. علاوةً على ذلك، إنّ القرار الذي لم يتخذ سوى مؤخراً، خلال الرقابة وفي أعقابها، بأنّ التيزر هو وسيلة غير

3 استئناف جنائيّ 64/86 أشش ضدّ دولة إسرائيل (نشر في السجل القانوني، 31.12.86).

قاتلة وهو ليس جهاز إطلاق نار، لم يستند إلى وجهة نظر مهنية مفصلة ومسوّغة في مجالات القضاء، التكنولوجيا والطب لتدعمه. إنّ غياب وجهات النظر تلك، كما ذُكر، يبرز خصوصاً على خلفية حقيقة وجود مواقف مختلفة في هذا الموضوع في البلاد والعالم.

يتضح من وجهة النظر أيضاً أنّ الشرطة لم تتابع بشكلٍ جارٍ التأثيرات الاستثنائية لاستخدام التيزر بواسطة شرطيينها ولم تفحص تأثيرات كتلك تم وصفها في أبحاث مختلفة جرت في العالم. في هذا السياق يتمّ التشديد في وجهة النظر على أنّه يجب على الشرطة أن تعيد فحص التغيير الذي نصّ عليه نظام تشغيل التيزر بخصوص عدد الضغوطات المتتالية الأقصى المسموح به (في النظام الجديد منصوص أنّه يمكن تشغيله ثلاث مرّات متتالية بدلاً من اثنتين، كما كان في النظام السابق). علاوةً على هذا، ليس واضحاً إن كانت هناك عموماً حاجة ميدانية حقيقية في تغيير ذلك النظام كما ورد. هناك نواقص إضافية طُرحت تخصّ موضوع تقديم تقارير ورقابة لاستخدام التيزر. فمن جملة الأمور التي طُرحت أنّه لغرض تلقي معلومات عن شكل استخدام التيزر وتأثيره استخدامه، أن الشرطة لا تعتمد على الإمكانية التكنولوجية لإجراء متابعة جارية لاستخدام الجهاز.

هناك فصل إضافي في وجهة النظر تمّ تخصيصه لمعالجة شكاوى على استخدام التيزر خلافاً للقانون. يتضح من هذا الفصل أنّه رغم الشكاوى التي قدّمت ضد شرطيين – وتوضح منها أحياناً صورة قاسية جداً لاستخدام التيزر خلافاً للقانون ولأنظمة تشغيله – فإنّ الشرطة لم تشغل منظومة تتلقى وتحلّل بشكل منظوميّ وفردّي معطيات ذات صلة بموضوع استخدام التيزر الموجودة في ملفات قسم التحقيق مع الشرطيين لغرض استخلاص العبر منها وتطبيق الاستنتاجات الناتجة عنها، ومن ضمن ذلك أيضاً تصحيح الأنظمة وإجراء إرشادات.

كما ورد أعلاه، يمكن للتيزر في حالات معينة أن يكون قاتلاً، ولهذا يجب أن يتمّ توضيح قواعد استخدامه النسبي بشكل مفصّل. إنّ التوصية المترتبة إذاً على وجهة النظر هي أن تفحص الشرطة من جديد جوانب مختلفة من موضوع استخدام التيزر، المعطيات التي عُرضت عليها في توجّهات جمعية حقوق المواطن ونقابة الأطباء في إسرائيل وتحليل الحوادث الاستثنائية؛ يجدر في ختام هذا الفحص أن تأخذ الشرطة بالاعتبار ما إذا كانت هناك حاجة في تعديل إضافي يتعلق بتشغيل الجهاز وفحص طرق الإشراف والرقابة على استخدامه.

إلى جانب هذا، أجد من الصحيح الإشارة بالإيجاب إلى أنّ الشرطة، ومن يقف بقيادتها، يفظون للنقد العام ولتزايد الشكاوى بسبب استخدام التيزر على نحو غير لائق. وقد دخل مفتش الشرطة العام إلى صلب الموضوع ووجد من الصحيح تجميد استخدام جزء من عناصر جهاز التيزر لفترة محدّدة وتعيين طاقم فحص، كما أمر لاحقاً بتعديل أقسام من نظام تشغيل الجهاز. كان هذا تصحيحاً فورياً لقسم من النواقص، وهو أمر يجب مباركته. لكن، من الجدير أن نشير إلى أنّ الوقاية قبل وقوع الواقعة السيئة كانت ممكنة في حال كان عمل طاقم المقر أكثر أساسية، واتسم بإرشاد أشمل وإشراف ورقابة أكثر صرامة.

لم يتم تصحيح كلّ ما يستدعي التصحيح، مثلما تفصّل وجهة النظر هذه. يجب على وزارة الأمن الداخلي، الشرطة وقسم التحقيق مع الشرطيين في وزارة القضاء، في أسرع وقت ممكن، تصحيح النواقص التي تطرحها وجهة النظر وتطبيق التوصيات المفصلة فيها. يجب على الشرطة أن تواصل العمل دون توانٍ، ومن ضمن ذلك من خلال نشر أنظمة وإجراء إرشادات، من أجل تنبيه الشرطيين الذين يستخدمون التيزر لمخاطر استخدام هذا الجهاز، وتعريفهم بقواعد الاستخدام النسبي له من خلال تحديد نطاق اعتبارات الشرطي بخصوص استخدام التيزر خلال حدث ميداني. ويُتّرح بشأن استكمال الفحوصات المقترحة في وجهة النظر هذه وتصحيح النواقص المطروحة فيها أن تفحص الشرطة اتخاذ خطوات تضمن استخدام التيزر الحذر والخاضع للرقابة.

ما من شكّ في أنّه يجب تزويد أفراد شرطة إسرائيل الذين يصلون الليل بالنهار لضمان أمن سكّان الدولة، بالأدوات اللائقة لمواجهة المخالفين، لكن يُحظر أن تتحوّل أدوات حديثة هدفها مساعدة الشرطة في عملها إلى معول لإلحاق ضرر غير نسبي بحقوق الإنسان. ففي خاتمة المطاف، التوازن اللائق بين حماية حقوق الإنسان وبين الاستخدام الفعّال للصلاحيات والوسائل الماثلة بأيدي الشرطة سوف يزيد من ثقة الجمهور بشرطة إسرائيل ويعزّز قدراتها للقيام بالوظائف الهامة الملقاة على عاتقها. وقد توقف عند ذلك قاضي المحكمة العليا سليم جبران في إحدى القضايا بالقول:

"بصياغة مجدّدة لأقوال القاضي أ. براك في قضية اللجنة الشعبية ضدّ التعذيب يمكن القول إنّ مصير الشرطة في دولة ديمقراطية هو أنّه ليس كلّ الأدوات لائقة بنظرها، ولا كلّ الأساليب التي يستخدمها المجرمون ومخالفو القانون متاحة لها. الشرطة في الدولة الديمقراطية تحارب غير مرّة حين

تكون إحدى يديها مكبلة في الخلف. رغم ذلك، فإن يد الشرطة في دولة ديمقراطية تظل هي الأقوى، لأن حماية سلطة القانون والاعتراف بحريات الفرد، تُشكّل مركباً مهماً في مفهوم أمن الدولة. في خاتمة المطاف، إنها تعزّز روحها وقوتها وتمكّنها من التغلّب على مصاعبها.⁴

Y. Shafir

يوسف حاييم شفير، قاضٍ (متقاعد)
مراقب الدولة
ومندوب شكاوى الجمهور

أورشليم القدس، كانون الأول 2014

4 استئناف جنائي 9878/09 دولة إسرائيل ضدّ رامي موسى، الفقرة 26 من قرار الحكم (نشر في السجل القانوني، 20.9.10).